

المحاضر الرسمية

## الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

الجلسة العامة ٧١

الجمعة، ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد النصر . . . . . (قطر)

استجابة لطلب الجمعية العامة واصلت اللجنة الأولى الاستخدام التام للموارد المتوفرة وتمكنت من اختتام عملها للدورة الحالية في أربعة أسابيع، مع التقيد الدقيق بموعد إكمال الأعمال المخطط له، بعقدها ٢٤ جلسة رسمية. وعمل اللجنة في الدورة الحالية يمكن القول إنه اتسم بكفاءة عالية وسار بسلاسة وكان بناءً من الناحية المضمونية، لا سيما في ضوء الجهود التي يبذلها الأمين العام لبث الحيوية في عملية نزع السلاح في المحافل المتعددة الأطراف.

وكان معروضا على اللجنة الأولى ٤٨ مشروع قرار و ٥ مشاريع مقررات للنظر فيها في إطار مختلف بنود نزع السلاح والبنود ذات الصلة بالأمن الدولي. ومن بين مشاريع القرارات والمقررات الـ ٥٢ التي اعتمدت، اعتمد ٣١ مشروعاً منها، أو ٦٧ في المائة، بدون تصويت.

وفي هذا العام احتلت المسائل النووية مركز الصدارة في المناقشة العامة في اللجنة الأولى. فمن بين مشاريع القرارات والمقررات الـ ٥٢ التي اعتمدت كان ١٧ مشروع قرار أو مقرر متعلقة بالمسائل النووية و ٤ مشاريع قرارات

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد كروسي (هنغاريا).

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

## تقارير اللجنة الأولى

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تتناول الجمعية

العامة الآن تقارير اللجنة الأولى عن البنود من ٨٧ إلى ١٠٦ والبندين ١٢١ و ١٣٥ من جدول الأعمال.

والآن أرجو من السيد أرشيل غيغيشكوري، ممثل

جورجيا ومقرر اللجنة الأولى، أن يعرض تقارير اللجنة الأولى بيان واحد.

السيد غيغيشكوري (جورجيا)، مقرر اللجنة

الأولى، (تكلم بالإنكليزية): من دواعي سروري البالغ أن

أعرض على الجمعية العامة تقارير اللجنة الأولى عن البنود من

٨٧ إلى ١٠٦ والبندين ١٢١ و ١٣٥ من جدول الأعمال.

وترد تلك التقارير في الوثائق من A/66/401 إلى A/66/422.

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



وأحيل إلى اللجنة الأولى ٢٣ بندا من جدول أعمال الدورة الحالية. وفي سياق المناقشة العامة أدلى ١٠٣ وفود بيانات، بما في ذلك المراقبون وممثلو المنظمات الدولية. ومن بين أولئك المتكلمين تكلم ٧ بالنيابة عن مجموعات مختلفة. وأدلى بـ ١٦٩ بيانا في إطار المناقشات المواضيعية في المرحلة الثانية. والرقمان كلاهما لم يسبق لهما مثيل. وقد أعرب كثير من المتكلمين في المناقشة العامة والمناقشات المواضيعية عن القلق من استمرار الجمود في مؤتمر نزع السلاح وعرضوا طرقا مختلفة للتغلب عليه.

وفي هذه المرحلة من عرض تقارير اللجنة الأولى أود أن أوجه انتباه الوفود إلى التوصيات التالية للتقارير. ففي التقرير الوارد في الوثيقة A/66/403، ينبغي إضافة جملة إلى الحاشية في أسفل الصفحة ٢ فيما يلي نصها: ”وبعد ذلك، أبلغ وفد تركيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت“.

وفي التقرير الوارد في الوثيقة A/66/412، تضاف، في الصفحة ٤٩، الفقرة ٥٣، أسماء البلدان التالية إلى المشتركين في تقديم مشروع القرار: أندورا وبنما وتيمور - ليشتي وجمهورية الكونغو الديمقراطية وسان مارينو وشيلي وصربيا وكوستاريكا. وفي الصفحة ٥١ من نفس الوثيقة، ينبغي إضافة جملة في نهاية الفقرة ٥٦ فيما يلي نصها: ”وفيما بعد، انضمت إسبانيا وأستراليا وألبانيا وآيسلندا وجامايكا وجورجيا وزامبيا والسلفادور والسويد وغواتيمالا وغيانا والكويت وهولندا وهاييتي واليونان إلى مقدمي مشروع القرار“.

ختاما، أود أن أثنى ثناء مستحقا على جميع الوفود لمشاركتها الحيوية في أعمال اللجنة، ولروح التعاون التي أبدتها في السعي المشترك إلى عالم أفضل وأكثر أمنا واستقرارا. وأود أيضا أن أعرب عن امتناني الخاص لرئيس

أو مقررات متعلقة بأسلحة الدمار الشامل الأخرى. وقد اعتمدت مشاريع القرارات المتعلقة بمنع انتشار الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ومعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية بتأييد ساحق من الدول الأعضاء.

والتقدم الملحوظ في مجال أسلحة الدمار الشامل بصورة عامة، والأسلحة النووية بصورة خاصة، لم يحجب أهمية المسائل الحيوية الأخرى لترع السلاح والأمن الدولي، مثل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وإضفاء الطابع العالمي على الصكوك القانونية السارية، ودور تعددية الأطراف في نزع السلاح. بل، على العكس، حظيت مشاريع القرارات المتعلقة بشتى جوانب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بدعم متزايد من الدول الأعضاء.

الجو الايجابي العام والنهج المركز على النتائج كانا واضحين أثناء مرحلة المناقشة المواضيعية. فمناقشات الأفرقة والحوارات التفاعلية، التي تمت بمشاركة مسؤولين رفيعي المستوى من أجهزة نزع السلاح الدولية الرئيسية، بما فيها الوكالة الدولية للطاقة الذرية واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ومؤتمر نزع السلاح وغيرها، ركزت على استكشاف الجوانب المفاهيمية والعملية للأمن على الصعيدين الوطني والدولي.

والعامل المساهم الآخر كان مستوى الدعم الدائب من المجتمع المدني لتحقيق قدر أكبر من التقدم بشأن سلسلة واسعة متنوعة من مسائل نزع السلاح. وقد عقدت اللجنة مناقشة حيوية حول طرائق مشاركة منظمات المجتمع المدني في عملها واستمعت إلى ممثلين عن مختلف المنظمات غير الحكومية في إحدى جلسات مناقشتها المواضيعية.

إذا لم يطرح اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر أن لا تناقش تقارير اللجنة الأولى المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): وبالتالي ستقتصر البيانات على تعليقات التصويت. ومواقف الوفود من توصيات اللجنة الأولى سبق أن أوضحت في اللجنة وهي مسجلة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

وأود أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة قد اتفقت، بموجب مقررها ٤٠١/٣٤، على ما يلي،

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين يُنظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تحليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة.“

وأود أن أذكر الوفود أيضاً، بموجب مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ ذاته، بأن تعليقات التصويت تحدد بعشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ في اتخاذ الإجراءات بشأن التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الأولى، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنمضي في البت في مشاريع القرارات بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة، ما لم تُبلِّغ الأمانة العامة بخلاف ذلك سلفاً. وهذا يعني أنه حيثما أُجري تصويت منفصل أو تصويت مسجل، فإننا سنفعل الشيء ذاته. ولذلك يحدوني الأمل أن نعتد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدها اللجنة الأولى بدون تصويت.

اللجنة الأولى، سعادة السيد يارمو فينانن، ممثل فنلندا، الذي أدار بمهارة، بفضل خبرته في قضايا نزع السلاح والأمن الدولي، دفة مداولات اللجنة برؤية واسعة وزعامة مقتدرة.

وبالنيابة عن اللجنة وبالأصالة عن نفسي، أود أيضاً أن أعرب عن خالص الامتنان لنواب رئيس اللجنة، السيدة عائشة بورلند، ممثلة بليز، والسيد عامر فتحي الجويلي، ممثل مصر، والسيد محمد المطيري، ممثل الكويت، على مساهماتهم القيمة في عمل اللجنة. كما أود أن أعرب عن امتناني للسيد سيرجيو دوارتي، الممثل السامي لشؤون نزع السلاح، والسيد شعبان محمد شعبان، وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وتنظيم المؤتمرات، على قيادتهما ومساهمتهما، وكذلك لموظفي الأمانة العامة الذين ساعدوا اللجنة.

أخيراً، أود أن أعرب عن الشكر بصورة خاصة لأمين اللجنة الأولى، السيد تيمور ألسانيا، الذي ساهمت خبرته المؤسسية القيمة ومعرفته الموسوعية بقضايا نزع السلاح مساهمة كبيرة في ترويج عمل اللجنة بنتيجة ناجحة. وحيث أن هذه الدورة كانت آخر دورة له في أمانة اللجنة قبل تقاعده، فإنني أود أن أعرب له عن التمنيات بالنجاح في جميع مساعيه المستقبلية.

وأود كذلك أن أعرب عن امتناني لأمين اللجنة بالنيابة، السيد سرغي شرنيافسكي، وكبار موظفي الأمانة العامة الآخرين، على مساعدتهم القيمة للجنة.

بهذه الملاحظات الوجيزة أقدم تقارير اللجنة الأولى، الواردة في الوثائق من A/66/401 إلى A/66/422، إلى الجمعية العامة للنظر فيها والموافقة عليها.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أشكر مقرر اللجنة الأولى.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٨٧ من جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

#### البند ٨٨ من جدول الأعمال

حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة: تقرير مؤتمّر نزع السلاح

#### تقرير اللجنة الأولى (A/66/402)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. ونبت الآن في مشروع القرار. وقد طُلب إجراء تصويت مسجل.  
أجري تصويت مسجل.  
المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، كمبوديا، الكامبيون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا،

وقبل المضي في إجراءاتنا أكثر، أود أن أوجه انتباه الأعضاء إلى مذكرة من الأمانة العامة بعنوان "حالة تقارير اللجنة الأولى عن البنود من ٨٧ إلى ١٠٦ والبندين ١٢١ و ١٣٥ من جدول الأعمال"، عُممت باللغة الإنكليزية فقط بالوثيقة A/C.1/66/INF.3. وقد وزعت الوثيقة على جميع المقاعد في قاعة الجمعية العامة كدليل إرشادي بالإجراءات التي اتخذتها اللجنة الأولى بشأن مشاريع القرارات والمقررات التي أوصت بها في تقاريرها. وفي هذا الصدد، يجد الأعضاء، في العمود الثاني من المذكرة، أرقام مشاريع قرارات أو مقررات اللجنة الأولى، وما يقابلها، في العمود الرابع، من أرقام تقارير اللجنة التي ينبغي للجمعية العامة أن تتخذ إجراءات بشأنها في الجلسة العامة.

وعلاوة على ذلك، نوجه انتباه الأعضاء إلى أن باب الانضمام إلى قائمة مقدمي مشاريع القرارات والمقررات قد أُغلق الآن، بعد أن اعتمدت اللجنة تلك المشاريع. وينبغي توجيه أي استيضاحات حول المشاركة في تقديم المشاريع، حسبما ترد في تقارير اللجنة، إلى أمين اللجنة.

#### البند ٨٧ من جدول الأعمال

#### تخفيض الميزانيات العسكرية

#### تقرير اللجنة الأولى (A/66/401)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. ونبت الآن في مشروع القرار. ومشروع القرار هذا، وعنوانه "المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية"، اعتمده اللجنة الأولى بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠/٦٦).

الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

إسرائيل

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٦٨ صوتاً مقابل صوت واحد، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٢١/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغت وفود أرمينيا وبوتان وبوتسوانا وبوركينا فاسو وتيمور - ليشتي وسويسرا الأمانة العامة بأنها كانت تنوي التصويت مؤيدةً].

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٨٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

**البند ٨٩ من جدول الأعمال**

**تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام**

**تقرير اللجنة الأولى (A/66/403)**

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. ونبت الآن في مشروع القرار.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة

غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - المحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغ، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

المتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أندورا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، السلفادور، إستونيا، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، لا تفييا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٢٤ صوتا مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٤٦ عضوا عن التصويت (القرار ٢٢/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد بوتسوانا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا؛ وأبلغ وفد سويسرا الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت].

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٨٩ من جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

#### البند ٩٠ من جدول الأعمال

معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا

#### تقرير اللجنة الأولى (A/66/404)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في

القوميات)، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إثيوبيا، فيجي، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، تونس، تركمانستان، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي

المعارضون:

فرنسا، إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المقرر. وقد اعتمدته اللجنة الأولى بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟  
اعتمد مشروع المقرر.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٩٢ من جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

**البند ٩٣ من جدول الأعمال**

**التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي**  
تقرير اللجنة الأولى (A/66/407)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها (A/66/407). ونبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟  
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٩٣ من جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

الفقرة ٧ من تقريرها. ونبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الأولى بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٩٠ من جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

**البند ٩١ من جدول الأعمال**

**التحقق من جميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في ميدان التحقق**

تقرير اللجنة الأولى (A/66/405)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تحيط علما بتقرير اللجنة الأولى الوارد في الوثيقة A/66/405؟  
تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٩١ من جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

**البند ٩٢ من جدول الأعمال**

**استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي**

تقرير اللجنة الأولى (A/66/406)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها (A/66/406). ونبت الآن في مشروع

## البند ٩٤ من جدول الأعمال

## إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

## تقرير اللجنة الأولى (A/66/408)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها (A/66/408). ونبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥/٦٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٩٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

## البند ٩٥ من جدول الأعمال

## عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها

## تقرير اللجنة الأولى (A/66/409)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها (A/66/409). ونبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار بتصويت مسجل بأغلبية ١١٩ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ٥٦ عضواً عن التصويت.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

## المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إثيوبيا، فيجي، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغابا، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي،



أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البند ٩٦ من جدول الأعمال  
البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي  
منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي

المعارضون:

تقرير اللجنة الأولى (A/66/410)

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض  
على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده  
في الفقرة ٧ من تقريرها (A/66/410). ونبت الآن في  
مشروع القرار.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا  
وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا،  
أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش،  
بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان،  
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة  
والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام،  
بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا،  
الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا،  
جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار،  
كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية،  
الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية  
كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر،  
السلفادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا،  
جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا،  
غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا،  
آيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية -  
الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا،  
اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت،

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا،  
بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا،  
قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا،  
فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا،  
آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا،  
ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، جزر  
مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو،  
الجزل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بالاو،  
بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا،  
رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، صربيا،  
سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا،  
السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة،  
تركيا، توفالو، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا  
العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة  
الأمريكية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٢٠ صوتا مقابل  
لا شيء، مع امتناع ٥٧ عضوا عن التصويت  
(القرار ٢٦/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد سويسرا الأمانة العامة بأنه كان  
ينوي الامتناع عن التصويت].

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر

أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٩٥ من  
جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية  
اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٧٦ صوتاً مقابل  
لا شيء، مع امتناع عضوين عن التصويت  
(القرار ٢٧/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر  
أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٩٦ من  
جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

**البند ٩٧ من جدول الأعمال**  
**دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع  
السلاح**

**تقرير اللجنة الأولى (A/66/411)**

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على  
الجمعية مشروع مقرر أوصت اللجنة الأولى باعتماده في  
الفقرة ٧ من تقريرها. ونبت الآن في مشروع المقرر. وقد  
اعتمده اللجنة الأولى بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن  
الجمعية تود أن تحذو حذوها؟  
اعتمد مشروع المقرر.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر  
أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٩٧ من  
جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،  
لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين،  
ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا،  
ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا،  
موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات -  
الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب،  
موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا،  
نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان،  
باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة،  
باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر،  
جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد  
الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا،  
سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان  
مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية  
السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون،  
سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان،  
جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان،  
سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية  
العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية  
مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي،  
توغو، تونغا، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو،  
أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة  
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية  
تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو،  
فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن،  
زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

## البند ٩٨ من جدول الأعمال

## نزع السلاح العام الكامل

## تقرير اللجنة الأولى (A/66/412)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية ٢٥ مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتمادها في الفقرة ٧٠ من تقريرها و ٣ مشاريع قرارات أوصت اللجنة باعتمادها في الفقرة ٧١ من تقريرها.

أدعو الوفود التي ترغب في تعديل تصويتها قبل التصويت إلى أن تفعل ذلك الآن بشأن أي من مشاريع القرارات الـ ٢٥ ومشاريع المقررات الثلاثة الواردة في الوثيقة A/66/412، أو بشأنها جميعا.

السيد سن صن هو (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالإنكليزية): قبل أن نشرع في التصويت أود أن أوضح موقف جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من مشروع القرار الثامن عشر المعنون "العمل الموحد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية"، الوارد في الوثيقة A/66/412.

يؤمن وفدي بأن اليابان قد فقدت سلطتها الأخلاقية ولا يجوز لها أن تشارك في تقديم مشروع القرار هذا في الجمعية العامة، لأن اليابان تستظل بالمظلة النووية للولايات المتحدة. ولذلك يرفض وفدي رفضا باتا مشروع القرار. وعلاوة على ذلك، وفيما يتصل بالفقرة الخامسة عشرة من الديباجة تحديدا، يود وفدي أن يوضح بجلاء أن تلك الفقرة قد صيغت لأغراض سياسية شريرة بحتة، الأمر الذي لا يخدم السلام والأمن ولا يساعد في التوصل إلى حل غير متحيز للقضية النووية في شبه الجزيرة الكورية.

وفي هذا الصدد، اسمحوا لي أن أوجه انتباه الجمعية إلى العبارة التالية في الفقرة الخامسة عشرة من الديباجة، التي تعرب الجمعية بموجبها

"عن القلق إزاء ادعاء جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية امتلاكها برنامجا لتخصيب اليورانيوم ومفاعل ماء خفيف".

إن الاستخدام السلمي للطاقة النووية حق مشروع غير قابل للتصرف لجميع الدول ذات السيادة. وإن ما يجري من تخصيب اليورانيوم وبناء مفاعل الماء الخفيف في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يندرج ضمن ممارستنا التامة لذلك الحق المشروع.

لقد قررت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تبني مفاعلا خاصا بها للماء الخفيف في إطار استراتيجيتها للتنمية الاقتصادية، لا سيما في غياب أي احتمالات بتسلم مفاعلات الماء الخفيف التي قدمت لنا وعود بتسليمها من خارج البلد. وإن أعمال بناء المفاعل التجريبي للماء الخفيف وإنتاج اليورانيوم المنخفض التخصيب لاستخدامه كوقود للمفاعل تتقدم في الوقت الحاضر تقدما مطردا استنادا إلى الأسس المتينة للاقتصاد الوطني الذاتي الدعم وإلى آخر ما توصل إليه العلم والتكنولوجيا.

وفي كل مرحلة، ستعرض جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الملأ، على الصعيدين المحلي والدولي، أنشطتها النووية السلمية. وفي الوقت ذاته، نود أن نوضح موقفنا المرن، الذي بموجبه يمكن أن تناقش في المحادثات السادسة أي شواغل قد تظهر. وعلاوة على ذلك، يمكن التحقق من الطابع السلمي لأنشطتنا النووية عن طريق الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

المادة الأولى من البيان المشترك، المعتمد في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، في المحادثات السادسة، تنص على أن

إن المطالب الأحادية التي يفرضها الآخرون، لا سيما عندما لا يحترمون التزامهم، لا يمكن تحملها، وإن أي محاولة لاعتبار الأنشطة النووية السلمية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أنشطة غير قانونية أو لتأخيرها لفترة غير محددة الأجل لن تؤدي إلا إلى اتخاذ تدابير مقابلة حازمة وحاسمة.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): تبدأ الجمعية الآن البت في مشاريع القرارات من الأول إلى الخامس والعشرين، وفي مشاريع المقررات من الأول إلى الثالث، واحدا تلو الآخر. وبعد البت في جميع مشاريع القرارات والمقررات ستتاح الفرصة للممثلين مرة أخرى لتعليل تصويتهم على أي مشروع قرار أو مقرر أو عليها جميعا.

والآن أدعو الوفود إلى الانتقال إلى الفقرة ٧٠ في القسم الثالث من التقرير الذي يتضمن مشاريع القرارات.

نتناول أولا مشروع القرار الأول المعنون "متابعة الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠". وقد طُلب إجراء تصويت منفصل على كل من الفقرتين السادسة والتاسعة من ديباجة مشروع القرار الأول.

وسأطرح للتصويت أولا الفقرة السادسة من ديباجة مشروع القرار الأول، التي طُلب بشأنها إجراء تصويت مسجل منفصل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، كمبوديا، كوت

حق جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في الاستخدام السلمي للطاقة النووية سيُحترم. وتوفير مفاعلات الماء الخفيف عولج أيضا في تلك الوثيقة. ومن الجدير بالذكر أن الولايات المتحدة تعهدت، منذ وقت بعيد، يعود إلى بواكير عام ١٩٩٤، في المادة الأولى من إطار العمل المتفق عليه بين الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بأن تقدم لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مفاعلات الماء الخفيف. وذلك التعهد تنصلت الولايات المتحدة منه في وقت لاحق على نحو أحادي.

أما بالنسبة إلى تعرض عملية إخلاء شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية إلى هذه التلاعبات والالتفافات، فالسبب في ذلك يعود قطعاً إلى الولايات المتحدة، التي لا تحترم التزامها وواجباتها، وتعمل من ناحية أخرى على الانتقاص من سيادة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وتعرقل تنميتها السلمية. إن اتفاق ١٩ أيلول/سبتمبر المشترك الصادر عن المحادثات السادسة ينص على التزام الولايات المتحدة بأن تنهي بصورة أساسية، تهديدها النووي وعلاقتها العدائية وبأن تبني آلية للسلام الدائم في شبه الجزيرة الكورية.

وينص اتفاق ١٩ أيلول/سبتمبر المشترك على التزامات محددة لا على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وحدها وإنما أيضا على جميع الأطراف في المحادثات السادسة، بهدف إخلاء شبه الجزيرة الكورية بكاملها من الأسلحة النووية. وإنما لو اتفقنا بأن نزع السلاح النووي في شبه الجزيرة الكورية لن يتحقق إلا عندما تحترم جميع الأطراف المعنية، بحسن نية واستنادا إلى مبدأ الإجراءات المتزامنة، التزاماتها بموجب الاتفاق المشترك، الأمر الذي يشكل مبدأ صميميا من البيان. وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مستعدة لاستئناف المحادثات السادسة بدون شروط مسبقة ولتنفيذ البيان المشترك بطريقة تدريجية، على أساس مبدأ الإجراءات المتزامنة.

ألبانيا، أندورا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، تشاد، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، الهند، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، النرويج، باكستان، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغوا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

تقرر الإبقاء على الفقرة السادسة من الديباجة بأغلبية ١١٣ صوتا مقابل ٩ أصوات، مع امتناع ٤٨ عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفدا سويسرا وليختنشتاين الأمانة العامة بأنهما كانا يتويان التصويت مؤيدين؛ وأبلغ وفد جمهورية كوريا الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت].

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): والآن أطرح للتصويت الفقرة التاسعة من ديباجة مشروع القرار الأول، التي طُلب بشأنها إجراء تصويت مسجل منفصل. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، كمبوديا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر

ديفوار، الرأس الأخضر، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

كندا، إسرائيل، اليابان، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، بالاو، بنما، جمهورية كوريا، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

المتنعون عن التصويت: القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا،

ألبانيا، أندورا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، الهند، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، النرويج، باكستان، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تونغا

تقرر الإبقاء على الفقرة التاسعة من الديباجة بأغلبية ١١٨ صوتا مقابل ٧ أصوات، مع امتناع ٤٣ عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد سويسرا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): والآن أطرح للتصويت مشروع القرار الأول في مجموعته، وعنوانه "متابعة الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا،

الجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليبيا، ليختنشتاين، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

كندا، فرنسا، إسرائيل، اليابان، بنما، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بالاو، بنما، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

أرمينيا، الصين، الهند، باكستان، ساموا، تونغا

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١١٨ صوتا مقابل ٥٢، مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٦/٢٨).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): والآن ننتقل إلى مشروع القرار الثاني، وعنوانه "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام". وقد طلب إجراء تصويت مسجل. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكامرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو،

البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكامرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر، السلفادور، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هاييتي، هندوراس، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان،

كوسستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص،  
الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية  
الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إستونيا، إثيوبيا،  
فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا،  
اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو،  
غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا،  
إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا،  
اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت،  
قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،  
لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا،  
لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف،  
مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس،  
المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)،  
موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق،  
ناميبيا، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر،  
نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا  
الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال،  
قطر، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت كيتس  
ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر  
غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي  
وبرينسيبي، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون،  
سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان،  
جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان،  
سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا،  
طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية  
السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغغا، تونس،  
تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا،  
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،  
جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو،

فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، اليمن، زامبيا،  
زمبابوي  
المعارضون:  
لا أحد

المتنعون عن التصويت:

كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مصر،  
الهند، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إسرائيل،  
لبنان، ليبيا، ميانمار، نيبال، باكستان، جمهورية  
كوريا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية،  
الجمهورية العربية السورية، الولايات المتحدة  
الأمريكية، أوزبكستان، فييت نام

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٦٢ صوتا  
مقابل لا شيء، مع امتناع ١٨ عضوا عن التصويت  
(القرار ٢٩/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): ومشروع القرار  
الثالث معنون "الصلة بين نزع السلاح والتنمية". وقد  
اعتمده اللجنة الأولى بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن  
الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٣٠/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار  
الرابع معنون "مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات  
نزع السلاح وتحديد الأسلحة". وقد اعتمده اللجنة الأولى  
بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو  
حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٣١/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار  
الخامس معنون "تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع



تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونس، تركمانستان،  
توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة،  
جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان،  
فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام،  
اليمن، زامبيا، زامبابوي

المعارضون:

إسرائيل، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، بالاو،  
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،  
الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أندورا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بلجيكا،  
بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية،  
السنغال، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا،  
جورجيا، ألمانيا، اليونان، آيسلندا، أيرلندا، إيطاليا،  
اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ،  
مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا،  
النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية  
مولدوفا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سلوفاكيا،  
سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية  
مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا

اعتمد مشروع القرار الخامس بأغلبية ١٢٥ صوتا  
مقابل ٥ مع امتناع ٤٨ عضوا عن التصويت  
(القرار ٣٢/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد جنوب أفريقيا الأمانة العامة  
بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا؛ وأبلغ وفد الجبل  
الأسود الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت  
معارضاً؛ وأبلغ وفد هنغاريا الأمانة العامة بأنه كان  
ينوي الامتناع عن التصويت].

السلاح وعدم الانتشار". وقد طلب إجراء تصويت  
مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا،  
الأرجنتين، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين،  
بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان،  
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا،  
البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو،  
كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي،  
الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو،  
كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا  
الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية،  
إكوادور، مصر، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا،  
غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا،  
هايتي، هندوراس، هنغاريا، الهند، إندونيسيا، إيران  
(جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن،  
كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية  
لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا،  
مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر  
مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا،  
المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا،  
النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا  
الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد  
الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا،  
سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي  
وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال،  
صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر  
سليمان، سري لانكا، السودان، سورينام،  
سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان،

ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

الهند، إسرائيل، باكستان

أُقي على الفقرة السابعة من الديباجة بأغلبية ١٧٤ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت معارضا].

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار السادس المعنون "مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥ ولجنته التحضيرية". سأطرح أولا للتصويت الفقرة السابعة من الديباجة التي طُلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أُجرى تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الداغ، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك،

نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي،

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

الهند، إسرائيل، باكستان

اعتمد مشروع القرار السادس بأغلبية ١٧٥ صوتاً، مقابل لا شيء مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٣٣/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت].

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): نتقل الآن إلى مشروع القرار السابع المعنون "تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): سأطرح الآن مشروع القرار السادس للتصويت عليه في مجموعه. وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر،

بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، السداترك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر، السلفادور، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليختنشتاين، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشوس، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغابا، تونس، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي،

المعارضون:  
الهند

الخفيفة وجمعها“. اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السابع (القرار ٣٤/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الثامن المعنون ”تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة“. اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثامن (القرار ٣٥/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار التاسع المعنون ”نزع السلاح الإقليمي“. اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار التاسع (القرار ٣٦/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار العاشر المعنون ”تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي“. سأطرح للتصويت أولا الفقرة ٢ من منطوق القرار التي طُلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام،

السلفادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغابا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أندورا، النمسا، بوتان، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيرلندا، إسرائيل، لاوس، ليتوانيا، مالطة، المكسيك، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، سان مارينو، إسبانيا، السويد، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

أبقي على الفقرة ٢ من المنطوق بأغلبية ١٤١ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ٣١ عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد سويسرا الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت].

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): سأطرح الآن

مشروع القرار العاشر للتصويت عليه في مجموعه. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر،

المعارضون:

الهند

المتنعون عن التصويت:

بوتان، الاتحاد الروسي

اعتمد مشروع القرار العاشر بأغلبية ١٧٥ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع عضوين عن التصويت (القرار ٣٧/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفدا الكويت وتركيا الأمانة العامة بأتهما كانا ينويان التصويت مؤيدين].

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** نتقل الآن إلى مشروع القرار الحادي عشر، المعنون "تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الحادي عشر (القرار ٣٨/٦٦).

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** نتقل الآن إلى مشروع القرار الثاني عشر المعنون "الشفافية في مجال التسلح". طلب إجراء تصويتات مسجلة منفصلة على الفقرات ٢ و ٣ و ٤ و ٥ (ب) و ٥ و ٧ من المنطوق مشروع القرار الثاني عشر.

سأطرح أولا للتصويت الفقرة ٢ من المنطوق التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان،

جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، لاوس، لاوس، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغابا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي،

كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، لاوس، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تانزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فترويليا البوليفارية، زامبيا، زامبابوي،

فانواتو، فترويليا (جمهورية - البوليفارية)، اليمن، زامبيا، زامبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، تشاد، جزر القمر، كوبا، جيبوتي، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، المغرب، ميانمار، نيكاراغوا، عمان، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة

أبقي على الفقرة ٢ من المنطوق بأغلبية ١٥٤ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ٢٢ عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد اليمن الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت].

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت

الآن الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار الثاني عشر التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، كمبوديا، الكامبيرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين،

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هاييتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، لاتفيا، ليسوتو، ليريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان تومي وبرينسيبي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، زامبيا، زمبابوي،

المعارضون:

لا أحد

الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، المغرب، ميانمار، عمان، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن،

تقرر الإبقاء على الفقرة ٣ من المنطوق بأغلبية ١٥٤ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ٢٠ عضوا عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أطرّح الآن

للتصويت الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار الثاني عشر التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان،



فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، لاوس، لاتفيا، ليسوتو، ليريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان تومي وبرينسيبي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، زامبيا، زمبابوي،

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، المغرب، ميانمار، عمان، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، اليمن

تقرر الإبقاء على الفقرة ٤ من المنطوق بأغلبية ١٥٦ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ١٩ عضوا عن التصويت.

[فيما بعد أبلغ وفد دولة الإمارات العربية المتحدة الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت].

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): سأطرح الآن للتصويت الفقرة ٥ (ب) من منطوق مشروع القرار الثاني عشر التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا،

المتنعون عن التصويت:

كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان تومي وبرينسيبي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، زامبيا، زمبابوي،

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، جزر القمر، كوبا، جيبوتي، مصر، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، موريتانيا، المغرب، ميانمار، نيكاراغوا، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، السودان،

الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، المغرب، ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن،

تقرر الإبقاء على الفقرة ٥ (ب) من المنطوق بأغلبية ١٥٧ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ٢١ عضوا عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): سأطرح الآن

للتصويت الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار الثاني عشر التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان،

ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان تومي وبرينسيبي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فترويلابوليفارية، زامبيا، زمبابوي،

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، موريتانيا، المغرب، ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن،

تقرر الإبقاء على الفقرة ٥ من المنطوق بأغلبية ١٥٤ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ٢٤ عضوا عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): سأطرح الآن

للتصويت الفقرة ٧ من منطوق مشروع القرار الثاني عشر التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، لاوس، لاوس، ليسوتو، ليريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات

نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان تومي وبرينسيبي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، زامبيا، زيمبابوي،

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، جزر القمر، كوبا، جيبوتي، مصر، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، المغرب، ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، اليمن،

أُعتمد مشروع القرار الثاني عشر بأغلبية ١٥٦ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ٢٣ عضوا عن التصويت (القرار ٣٩/٦٦).

تقرر الإبقاء على الفقرة ٧ من المنطوق بأغلبية ١٥٦ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ٢٢ عضوا عن التصويت.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): سأطرح الآن للتصويت مشروع القرار الثاني عشر كاملا. طلب تصويت مسجل. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا،

منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان تومي وبرينسيبي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، الإمارات العربية المتحدة، أوغندا، أوكرانيا، جمهورية ترانينا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي،

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،

الممتنعون عن التصويت:

الصين، فرنسا، الهند، إسرائيل، باكستان، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية،

تقرر الإبقاء على الفقرة ١ من المنطوق بأغلبية ١٧٠ صوتا مقابل ١ مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة ٩ من منطوق مشروع القرار الثالث عشر المعنون

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث عشر المعنون "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي". طلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرتين ١ و ٩ من مشروع القرار الثالث عشر. سأطرح للتصويت أولا الفقرة ١ التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك،

جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتوويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الهند، إسرائيل، باكستان، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

بوتان، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

تقرر الإبقاء على الفقرة ٩ من منطوق مشروع القرار الثالث عشر بأغلبية ١٦٨ صوتا مقابل ٤ مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن مشروع القرار الثالث عشر في مجموعته. طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش،

”نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بتزع السلاح النووي“، التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر،

أوكرانيا، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا  
 (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا،  
 زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فرنسا، الهند،  
 إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا  
 الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

بوتان، الصين، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)،  
 باكستان، بالاو، الاتحاد الروسي

اعتمد مشروع القرار الثالث عشر في مجموعه بأغلبية  
 ١٦٨ صوتاً مقابل ٦ مع امتناع ٦ أعضاء عن  
 التصويت (القرار ٤٠/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد اليونان الأمانة العامة بأنه كان  
 ينوي التصويت مؤيداً].

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار  
 الرابع عشر معنون "التشريعات الوطنية المتعلقة بنقل  
 الأسلحة والمعدات العسكرية والسلع والتكنولوجيا ذات  
 الاستخدام المزدوج". لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع  
 القرار الرابع عشر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية  
 ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع عشر (القرار ٤١/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار  
 الخامس عشر معنون "المشاكل الناشئة عن تكديس فائض  
 مخزونات الذخيرة التقليدية". لقد اعتمدت اللجنة الأولى  
 مشروع القرار الخامس عشر دون تصويت. هل لي أن أعتبر  
 أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا  
 (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل،  
 بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا،  
 الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي،  
 كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا،  
 كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية،  
 الدانرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور،  
 مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي،  
 فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، غرينادا،  
 غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي،  
 هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران  
 (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا،  
 جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا،  
 الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية  
 الشعبية، لاقتيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليختنشتاين،  
 ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا،  
 ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا،  
 موريشيوس، المكسيك، منغوليا، الجبل الأسود،  
 المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا،  
 نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج،  
 عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو،  
 الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا،  
 جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت لوسيا، ساموا،  
 سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال،  
 صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا،  
 سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا،  
 سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا،  
 الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند،  
 تيمور - ليشتي، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو،  
 تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا،

جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، فيرجينستان، لايتفيا، ليسوتو، ليريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغافا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان

اعتمد مشروع القرار الخامس عشر (القرار ٤٢/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار السادس عشر معنون "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا (معاهدة بانكوك)". لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار السادس عشر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السادس عشر (القرار ٤٣/٦٦)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار السابع عشر معنون "معاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى". طلب إجراء تصويتين مسجلين منفصلين على الفقرتين ٢ و ٣.

أطرح للتصويت الآن الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار السابع عشر.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك،



المتنعون عن التصويت:

جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان،  
لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا،  
لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف،  
مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس،  
المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدية)،  
موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق،  
ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر،  
نيجيريا، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة،  
باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر،  
جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد  
الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة  
العربية السعودية، صربيا، سيشيل، سيراليون،  
سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان،  
جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام،  
سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند،  
تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو،  
تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا،  
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،  
الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي،  
أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية -  
البوليفارية)، فييت نام، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، باكستان

المتنعون عن التصويت:

الجزائر، الصين، كوبا، إكوادور، مصر، إندونيسيا،  
إيران (جمهورية - الإسلامية)، إسرائيل، الأردن،  
الكويت، لبنان، ميانمار، عمان، الجمهورية العربية  
السورية، تونس، اليمن

الجزائر، الصين، كوبا، إكوادور، مصر، إندونيسيا،  
إسرائيل، الأردن، الكويت، لبنان، موريتانيا،  
المغرب، ميانمار، النيجر، عمان، الجمهورية العربية  
السورية، اليمن

تقرر الإبقاء على الفقرة ٢ من منطوق مشروع  
القرار السابع عشر بأغلبية ١٥٧ صوتا مقابل ٢ مع  
امتناع ١٧ عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد النيجر وعمان الأمانة العامة  
بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين].

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت  
الآن الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار السابع عشر.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا،  
الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان،  
جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس،  
بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا  
(دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل،  
بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو،  
الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي،  
كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا،  
كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الداغرك،  
جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، إريتريا،  
إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون،  
جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا،  
غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس،  
هنغاريا، آيسلندا، الهند، العراق، أيرلندا، إيطاليا،

النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان تومي وبرينسيبي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، توفالو، الإمارات العربية المتحدة، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، باكستان

المتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، إكوادور، مصر، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، إسرائيل، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، اليمن

اعتمد مشروع القرار السابع عشر بأغلبية ١٥٨ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٢١ عضوا عن التصويت (القرار ٤٤/٦٦).

تقرر الإبقاء على الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار السابع عشر بأغلبية ١٦٠ صوتا مقابل ٢ مع امتناع ١٦ عضوا عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت

الآن مشروع القرار السابع عشر في مجموعه.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والمهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا،

ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان تومي وبرينسيبي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، الإمارات العربية المتحدة، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

المتنعون عن التصويت:

الهند، إسرائيل، باكستان، جنوب أفريقيا

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثامن عشر معنون "العمل الموحد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية". طلب إجراء تصويتات منفصلة على الفقرة التاسعة من الديباجة وعلى الفقرات ٢ و ٨ و ٩ و ١٥ من مشروع القرار الثامن عشر. أ طرح للتصويت أولا الفقرة التاسعة من الديباجة التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والمهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي،

(ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان تومي وبرينسيبي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، الإمارات العربية المتحدة، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الهند، إسرائيل

المتنعون عن التصويت:

بوتان، باكستان

تقرر الإبقاء على الفقرة ٢ بأغلبية ١٧٤ صوتا مقابل ٣ مع امتناع عضوين عن التصويت.

تقرر الإبقاء على الفقرة التاسعة من الديباجة بأغلبية ١٧٥ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة ٢ التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجرى تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكامرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا

نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان تومي وبرينسيبي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، تيمور - ليشتي، تونغو، تونغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، الإمارات العربية المتحدة، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فترويل (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

المتنعون عن التصويت:

الهند، موريشيوس، الجمهورية العربية السورية

تقرر الإبقاء على الفقرة ٨ بأغلبية ١٧٧ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة ٩ التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة ٨ التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والمهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر،

المؤيدون:

سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السودان، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، الإمارات العربية المتحدة، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الصين، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، باكستان

المتنعون عن التصويت:

البرازيل، إكوادور، الهند، إسرائيل، الاتحاد الروسي، فترويل (جمهورية - البوليفارية)

تقرر الإبقاء على الفقرة ٩ بأغلبية ١٦٩ صوتا مقابل ٣ مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة ١٥ التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس،

بوتسوانا، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والمهرسك، بوتسوانا، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، الكامرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان تومي وبرينسيبي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا،

مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، تيمور -  
ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس،  
تركيا، تركمانستان، توفالو، الإمارات العربية  
المتحدة، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا  
العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة  
الأمريكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي،  
أوزبكستان، فانواتو، فتويلا (جمهورية -  
البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

المتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، البرازيل، الهند، إسرائيل، باكستان

تقرر الإبقاء على الفقرة ١٥ بأغلبية ١٧٢ صوتا  
مقابل صوت واحد مع امتناع ٥ أعضاء عن  
التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت

الآن مشروع القرار الثامن عشر في مجموعته. طلب إجراء  
تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا  
وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا،  
أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش،  
بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان،  
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة  
والهرسك، بوتسوانا، بروني دار السلام، بلغاريا،  
بور كينا فاسو، كمبوديا، الكامرون، كندا، الرأس  
الأخضر، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر،

بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة  
القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، بروني دار  
السلام، بلغاريا، بور كينا فاسو، كمبوديا،  
الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي،  
الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت  
ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية  
التشيكية، الداغرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية،  
إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا،  
إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا،  
ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا،  
غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا،  
آيسلندا، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا،  
جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا،  
الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية  
الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليبيا،  
ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي،  
ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال،  
موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا،  
الجلب الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا،  
نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر،  
نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا  
الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال،  
قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا،  
الاتحاد الروسي، سان تومي وبرينسيبي، سانت  
لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية  
السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون،  
سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان،  
جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سانت كيتس  
ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام،  
سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، جمهورية

الولايات المتحدة الأمريكية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

المتنعون عن التصويت:

البرازيل، الصين، كوبا، إكوادور، الهند، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إسرائيل، موريشيوس، ميانمار، باكستان، الجمهورية العربية السورية

اعتمد مشروع القرار الثامن عشر بأغلبية ١٦٩ صوتاً مقابل صوت واحد مع امتناع ١١ عضواً عن التصويت (القرار ٤٥/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): نتقل الآن إلى مشروع القرار التاسع عشر المعنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروع التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها". طلب إجراء تصويت مسجل. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، كمبوديا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،

كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلغادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان تومي وبرينسيبي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، الإمارات العربية المتحدة، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،



لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

أندورا، أرمينيا، أستراليا، بيلاروس، كندا، كرواتيا، قبرص، فنلندا، جورجيا، آيسلندا، اليابان، قيرغيزستان، ليختنشتاين، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الجبل الأسود، النرويج، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، أوزبكستان

اعتمد مشروع القرار التاسع عشر بأغلبية ١٣٠ صوتاً مقابل ٢٦ مع امتناع ٢٣ عضواً عن التصويت (القرار ٤٦/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): نتقل الآن إلى مشروع القرار العشرين المعنون "الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه". لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار العشرين (القرار ٤٧/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): نتقل الآن إلى مشروع القرار الحادي والعشرين المعنون "تخفيض الخطر النووي".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش،

إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سان تومي وبرينسيبي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، توفالو، الإمارات العربية المتحدة، أوغندا، أوكرانيا، جمهورية تازانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، بلجيكا، بلغاريا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، هولندا، بالاو، بولندا، البرتغال، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة

(ولايات - الموحدة)، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، أرمينيا، بيلاروس، الصين، جورجيا، اليابان، جزر مارشال، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، صربيا، طاجيكستان، تيمور - ليشتي، أوزبكستان

اعتمد مشروع القرار الحادي والعشرون بأغلبية ١١٧ صوتاً مقابل ٤٩ مع امتناع ١٣ عضواً عن التصويت (القرار ٤٨/٦٦)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): نتقل الآن إلى مشروع القرار الثاني والعشرين المعنون "الامتثال للاتفاقات والالتزامات المتعلقة بعدم الانتشار والحد من الأسلحة ونزع السلاح".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو،

بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ميكرونيزيا

المتنعون عن التصويت:

البحرين، بيلاروس، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، كوبا، إكوادور، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، الكويت، لبنان، نيكاراغوا، عمان، باكستان، قطر، المملكة العربية السعودية، الجمهورية العربية السورية، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، اليمن

اعتمد مشروع القرار الثاني والعشرون بأغلبية ١٦٦ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ١٨ عضواً عن التصويت (القرار ٤٩/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد غابون الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً].

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الثالث والعشرين المعنون "تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل". لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الثالث والعشرين دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث والعشرون (القرار ٥٠/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الرابع والعشرين المعنون "نزع السلاح النووي". لقد طلب إجراء تصويتين منفصلين على الفقرتين ١٤ و ١٦ من مشروع القرار الرابع والعشرين. أ طرح للتصويت أولاً الفقرة ١٤.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، أذربيجان،

كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، لاوس، ليسوتو، ليريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - المحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فانواتو، فييت نام، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

توفالو، أوغندا، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا  
 (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا،  
 زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

أرمينيا، السلفادور، فرنسا، الهند، إسرائيل، إيطاليا،  
 هولندا، باكستان، سلوفينيا، تركيا، أوكرانيا،  
 المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،  
 الولايات المتحدة الأمريكية، أوزبكستان

أُبقي على الفقرة ١٤ بأغلبية ١٦٢ صوتاً مقابل  
 لا شيء مع امتناع ١٤ عضواً عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت

الآن الفقرة ١٦.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا  
 وبربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، أذربيجان،  
 جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس،  
 بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة  
 - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، بروني دار السلام،  
 بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا،  
 الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا،  
 جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا،  
 قبرص، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية،  
 جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور،  
 مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي،  
 فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان،

جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس،  
 بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة  
 - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار  
 السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا،  
 الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي،  
 الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو،  
 كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية  
 التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية،  
 جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور،  
 مصر، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا،  
 غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا،  
 غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي،  
 هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران  
 (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، جامايكا،  
 اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت،  
 قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،  
 لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليختنشتاين، ليتوانيا،  
 لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف،  
 مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك،  
 موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق،  
 ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر،  
 نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة،  
 باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر،  
 جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت  
 لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية  
 السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون،  
 سنغافورة، سلوفاكيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا،  
 إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد،  
 سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور  
 - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس،

المتنعون عن التصويت:

أرمينيا، الجمهورية التشيكية، فرنسا، إسرائيل،  
أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا  
الشمالية، أوزبكستان

تقرر الإبقاء على الفقرة ١٦ بأغلبية ١٧٢ صوتاً  
مقابل صوت واحد مع امتناع ٧ أعضاء عن  
التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد البرازيل والجمهورية التشيكية  
الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين].

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت  
الآن مشروع القرار الرابع والعشرين في مجموعته. لقد طلب  
إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا،  
الأرجنتين، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين،  
بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا  
(دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل،  
بروني دار السلام، بوركينافاسو، كمبوديا،  
الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين،  
كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوبا،  
جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا  
الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر، السلفادور،  
إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا،  
غينيا، غينيا - بيساو، هايتي، هندوراس،  
إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق،  
جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت،  
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو،

غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا،  
هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند،  
إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق،  
أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن،  
كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية  
لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو،  
ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر،  
ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر  
مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك،  
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا،  
الجلب الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا،  
نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر،  
نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا  
الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال،  
قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا،  
الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو،  
المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل،  
سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر  
سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا،  
سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية  
العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور -  
ليشتي، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس،  
تركيا، توفالو، أوغندا، الولايات المتحدة الأمريكية،  
أوروغواي، فانواتو، فتزويلا (جمهورية -  
البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

باكستان

اعتمد مشروع القرار الرابع والعشرون بأغلبية ١١٧ صوتاً مقابل ٤٥ مع امتناع ١٨ عضواً عن التصويت (القرار ٥١/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الخامس والعشرين المعنون "حظر إلقاء النفايات المشعة" دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس والعشرون (القرار ٥٢/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع المقرر الأول المعنون "القذائف" الذي أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧١ من تقريرها. سنبث الآن في مشروع المقرر. لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع المقرر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر الثاني المعنون "تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي". لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع المقرر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر الثالث، المعنون "معاهدة تجارة الأسلحة".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

ليبريا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشي، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، توفالو، أوغندا، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سويسرا، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

أرمينيا، النمسا، بيلاروس، الهند، أيرلندا، اليابان، قيرغيزستان، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، نيوزيلندا، باكستان، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، صربيا، السويد، طاجيكستان، أوزبكستان

المؤيدون:

غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

البحرين، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، الكويت، ليبيا، عمان، باكستان، قطر، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

اعتمد مشروع المقرر الثالث بأغلبية ١٦٦ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ١٣ عضوا عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أعطى الكلمة الآن للوفود التي طلبت الكلمة تعليلا للتصويت بعد التصويت.

**السيد ري تونغ إيل** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الإدلاء ببعض الملاحظات بشأن القرار ٣٣/٦٦ في إطار البند ٩٨ من جدول الأعمال "مؤتمر

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر

وفي عام ٢٠٠٢، أدرجت الولايات المتحدة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على قائمة تضم سبعة بلدان باعتبارها أهدافا محتملة لضربة نووية استباقية. كما صنّفت الولايات المتحدة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بوصفها أحد البلدان الثلاثة في محور الشر بجانب إيران والعراق. وبعد ذلك، كما نعلم جميعا، نفذت الولايات المتحدة عملا عسكريا في شكل غزو مسلح ضد العراق وأعلنت صراحة أن الهدف التالي سيكون جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي تلك البيئة المتسمة بتوتر أمريكي مذهل، لم يكن أمام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من خيار سوى الانسحاب من معاهدة عدم الانتشار في عام ٢٠٠٣، متبعة في ذلك جميع الإجراءات المعمول بها. لذلك، كان انسحابها ممارسة مشروعة للسيادة من قِبَل دولة ذات سيادة.

ثانيا، وبالعودة إلى الفقرة ١٠٨ من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ التي تشير إلى تفجيرات نووية قامت بها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، أود أن أوضح أن ذلك نهج انتقائي مطلق، موجّه ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. إنه نهج لا يأخذ في الاعتبار، على نحو محايّد، تهديدات الولايات المتحدة النووية ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لما يقارب ستة عقود. ففي عام ١٩٥٧، جلبت الولايات المتحدة أسلحة نووية إلى كوريا الجنوبية في شبه الجزيرة الكورية ومنذ ذلك الوقت وهي تهدد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وتبتزّها. وفي ظل ذلك التهديد لسيادة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بل ولبقائها ووحدها كأمة، اضطرت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لاستحداث أسلحة نووية. وما دامت المصالح العليا لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا تزال مهددة

الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥ ولجنته التحضيرية“. وقد صوتت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية معارضة لإبقاء الفقرة السابعة من ديباجة ذلك القرار التي تتضمن جملة ”وإذ ترحب بالنتيجة الناجحة التي تمخّض عنها مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠“.

فكما يعلم الجميع، فإن هذه الفقرة تتضمن عناصر أبعد ما تكون عن التعبير عن الحقيقة الجوهرية في شبه الجزيرة الكورية وتصور الحالة كما لو كانت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية دولة طرفا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والأمر ليس كذلك. وأقتبس من الفقرة ١٠٨ من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ (NPT/CONF.2010/50/Vol.I):

”ويشجب المؤتمر بشدة تفجيرات التجارب النووية التي أعلنت عنها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ويعلن أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا يمكن أن تحصل بأي حال على مركز الدولة الحائزة للأسلحة النووية وفقا لمعاهدة عدم الانتشار“.

أولا، تعطي هذه العبارة انطباعا بأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية طرف عضو في المعاهدة، وهي ليست كذلك كما أسلفت. لقد انسحب بلدي من المعاهدة بموجب المادة العاشرة من المعاهدة، ممارسا بذلك كامل حقوقه بوصفه دولة ذات سيادة بموجب المعاهدة إذ أن المادة العاشرة تنص صراحة على حق أي بلد في الانسحاب من المعاهدة إذا تعرضت المصالح العليا لتلك الدولة للخطر كما كان الحال بالنسبة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.



## البند ٩٩ من جدول الأعمال

استعراض وتنفيذ وثيقة احتتام دورة الجمعية العامة  
الاستثنائية الثانية عشرة

### تقرير اللجنة الأولى (A/66/413)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على  
الجمعية ستة مشاريع قرارات أوصت اللجنة الأولى باعتمادها  
في الفقرة ٢٢ من تقريرها.

تبت الجمعية العامة الآن في مشاريع القرارات من  
الأول إلى السادس، الواحد تلو الآخر. وبعد البتّ فيها  
جميعاً، سُنّاح للممثلين الفرصة مجدداً لتعليل تصويتهم على  
أي من مشاريع القرارات أو جميعها، أو لشرح موافقهم  
بشأنها.

نتنقل أولاً إلى مشروع القرار الأول المعنون "مراكز  
الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح". لقد اعتمدت  
اللجنة الأولى مشروع القرار الأول دون تصويت. هل لي أن  
أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٥٣/٦٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نتنقل الآن إلى  
مشروع القرار الثاني المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي  
للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة  
البحر الكاريبي". لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار  
الثاني دون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن  
تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٥٤/٦٦)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نتنقل الآن إلى  
مشروع القرار الثالث المعنون "تدابير بناء الثقة على الصعيد  
الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية  
بمسائل الأمن في وسط أفريقيا". لقد اعتمدت اللجنة الأولى

بشكل متزايدة، فستواصل جمهورية كوريا الشعبية  
الديمقراطية تعزيز الرادع النووي.

فيما يتعلق بمسألة التزامات الدول الحائزة للأسلحة  
النووية بموجب معاهدة عدم الانتشار والإيحاء بأن جمهورية  
كوريا الشعبية الديمقراطية قد انتهكت التزاماتها حينما كانت  
طرفاً في المعاهدة، فإنني أؤكد أن العكس هو الصحيح: إذ أن  
القوى النووية لم تلتزم بإزالة الأسلحة النووية بموجب المادة  
السادسة التي تنص بوضوح على أنه ينبغي للقوى النووية أن  
تستمر بحسن نية في عملية نزع السلاح النووي وفي  
المفاوضات بشأنها. إن تلك القوى لم تف يوماً بذلك الالتزام  
بل أنها شجعت على امتلاكها لأسلحة الدمار الشامل  
وواصلت علانية برنامج تحديث.

### السيد سيتيكوف (الاتحاد الروسي) (تكلم

بالروسية): فيما يتعلق باتخاذ القرار ٤٥/٦٦ المعنون "العمل  
الموحد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية" الذي  
صوتت روسيا مؤيدة له، أود أن أؤكد على موقفنا المبدئي  
بشأن تسوية المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية. إننا  
نعتمد اعتقاداً راسخاً بضرورة تنفيذ تلك التسوية في إطار  
المحادثات السداسية الأطراف على أساس الإعلان المشترك  
لجمهورية الصين الشعبية وجمهورية كوريا الشعبية  
الديمقراطية وروسيا وجمهورية كوريا والولايات المتحدة  
واليابان، الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

### الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر

أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٩٨ من  
جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونغيا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

#### المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والمهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

مشروع القرار الثالث دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٥٥/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): نتقل الآن إلى مشروع القرار الرابع المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ". لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الرابع دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٥٦/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): نتقل الآن إلى مشروع القرار الخامس المعنون "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

#### المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، كمبوديا، الكامبيرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،

المتنعون عن التصويت:  
ننتقل أولاً إلى مشروع القرار الأول المعنون "تقرير  
مؤتمر نزع السلاح".

لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الأول  
دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو  
حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٥٩/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى  
مشروع القرار الثاني المعنون "تقرير هيئة نزع السلاح". لقد  
اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الثاني دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٠/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر  
أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ١٠٠ من جدول  
الأعمال؟

تقرر ذلك.

**البند ١٠١ من جدول الأعمال**

**خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط**

**تقرير اللجنة الأولى (A/66/415)**

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على  
الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في  
الفقرة ٨ من تقريرها. سنت الآن في مشروع القرار.

طلب إجراء تصويتات منفصلة على الفقرات  
الخامسة والسادسة والسابعة من ديباجة مشروع القرار.  
أطرح للتصويت أولاً الفقرة الخامسة من الديباجة التي طلب  
إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

أرمينيا، بيلاروس، السلفادور، جورجيا، اليابان،  
قيرغيزستان، جزر مارشال، جمهورية كوريا، الاتحاد  
الروسي، صربيا، طاجيكستان، أوزبكستان  
أُعتد مشروع القرار الخامس بأغلبية ١١٧ صوتاً  
مقابل ٤٨ مع امتناع ١٢ عضواً عن التصويت  
(القرار ٥٧/٦٦).

[بعد ذلك، أبلغ وفد الجبل الأسود الأمانة العامة بأنه  
كان ينوي التصويت معارضاً].

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): ننتقل أخيراً إلى  
مشروع القرار السادس المعنون "مركز الأمم المتحدة  
الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا". لقد اعتمدت  
اللجنة الأولى مشروع القرار السادس دون تصويت. هل لي  
أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟  
أُعتد مشروع القرار السادس (القرار ٥٨/٦٦).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر  
أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٩ من  
جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

**البند ١٠٠ من جدول الأعمال**

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها  
الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

**تقرير اللجنة الأولى (A/66/414)**

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على  
الجمعية العامة مشروع قرارين أوصت اللجنة الأولى  
باعتمادهما في الفقرة ١١ من تقريرها. نبت الآن في مشروع  
القرارين.

المؤيدون:

مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فتويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الهند، إسرائيل

المتنعون عن التصويت:

بوتان، باكستان

تقرر الإبقاء على الفقرة الخامسة من الديباجة بأغلبية ١٧٠ صوتا مقابل ٢ مع امتناع عضوين عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): سأطرح الآن

للتصويت الفقرة السادسة من الديباجة التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش،

بيلاروس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الداغرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان

سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الهند، إسرائيل

المتنعون عن التصويت:

بوتان، باكستان

تقرر الإبقاء على الفقرة السادسة من الديباجة بأغلبية ١٧١ صوتا مقابل ٢ مع امتناع عضوين عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة السابعة من الديباجة التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، كندا، الرأس

بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان،

تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا،  
تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات  
العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى  
وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات  
المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فتزويلا  
(جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا،  
زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل

المتنعون عن التصويت:

الهند، باكستان

تقرر الإبقاء على الفقرة السابعة من الديباجة بأغلبية  
١٧٣ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع عضوين  
عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت

الآن مشروع القرار في مجموعته. طلب إجراء تصويت  
مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا  
وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان،  
جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس،  
بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا  
(دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك،  
بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا،  
بوركينافاسو، كمبوديا، الرأس الأخضر، تشاد،  
شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو،  
كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص،

الأحضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر  
القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار،  
كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية،  
الدايمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية  
كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر،  
السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا،  
فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان،  
جرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا،  
هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا،  
إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا،  
إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان،  
كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو  
الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا،  
ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر،  
ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا،  
موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل  
الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال،  
هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج،  
عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي،  
بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية  
كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي،  
سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت  
وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سانت  
فنسنت وجزر غرينادين، سان تومي وبرينسيبي،  
المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل،  
سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر  
سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا،  
السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا،  
الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند،  
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو،

وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة،  
أوروغواي، أوزبكستان، فترولا (جمهورية -  
البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ميكرونيزيا  
(ولايات - الموحدة)، بالاو، الولايات المتحدة  
الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

أستراليا، الكاميرون، إثيوبيا، الهند، بنما

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٦٧ صوتا مقابل ٦  
مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت  
(القرار ٦٦/٦١).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر  
أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٠١ من  
جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

**البند ١٠٢ من جدول الأعمال**

**اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة  
يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر**

**تقرير اللجنة الأولى (A/66/416)**

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على  
الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في  
الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد  
اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار دون تصويت. هل لي  
أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟  
اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٦/٦٢).

الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية  
الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،  
إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا،  
فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا،  
اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو،  
غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا،  
إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق،  
أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن،  
كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية  
لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو،  
ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ،  
مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالطة،  
موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا،  
الجلب الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا،  
نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا،  
النرويج، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة،  
باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر،  
جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد  
الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا،  
سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان  
مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية  
السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون،  
سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان،  
جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان،  
سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية  
العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية  
مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي،  
توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا،  
تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات  
العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى

السادسة من الديباجة التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والمهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا،

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ١٠٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٣ من جدول الأعمال

تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط

تقرير اللجنة الأولى (A/66/417)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٦/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٠٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٤ من جدول الأعمال

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

تقرير اللجنة الأولى (A/66/418)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار.

طلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة السادسة من ديباجة مشروع القرار. أ طرح للتصويت أولا الفقرة



النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة،

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت

البرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

الممتنعون عن التصويت:

الهند، إسرائيل، باكستان

تقرر الإبقاء على الفقرة السادسة من الديباجة بأغلبية ١٧٤ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن مشروع القرار في مجموعته. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

البند ١٠٥ من جدول الأعمال  
اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة  
البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكسينية) وتدمير  
تلك الأسلحة

#### تقرير اللجنة الأولى (A/66/419)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على  
الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في  
الفقرة ٨ من تقريرها وسنت الآن فيه. لقد اعتمدت اللجنة  
الأولى مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن  
الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها.

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٦/٦٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر  
أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ١٠٥ من جدول  
الأعمال؟

تقرر ذلك.

#### البند ١٠٦ من جدول الأعمال

تنشيط أعمال مؤتمر نزع السلاح والمضي قدماً  
بالمفاوضات المتعددة الأطراف لترع السلاح

#### تقرير اللجنة الأولى (A/66/420)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على  
الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في  
الفقرة ١١ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد  
اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار دون تصويت. هل لي  
أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٦/٦٦).

لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان  
مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية  
السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون،  
سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان،  
جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان،  
سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا،  
طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا،  
ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان،  
توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة،  
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،  
جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية،  
أوروغواي، أوزبكستان، فزويلا (جمهورية -  
البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

المتنعون عن التصويت:

الهند، موريشوس، الجمهورية العربية السورية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٧٥ صوتاً مقابل  
١ مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت  
(القرار ٦٦/٦٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر  
أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ١٠٤ من جدول  
الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٥ من جدول الأعمال.

بذلك، تكون الجمعية قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الأولى المعروضة عليها.

باسم الجمعية العامة، أود أن أشكر رئيس اللجنة الأولى، سعادة يارمو فينانن، ممثل فنلندا، وأعضاء المكتب وأمين اللجنة والممثلين على ما قاموا به من عمل جيد. رُفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٠.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ١٠٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٢١ من جدول الأعمال

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير اللجنة الأولى (A/66/421)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٥ من تقريرها وسنبت فيه الآن. لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع المقرر المعنون "برنامج العمل والجدول الزمني المقترحان للجنة الأولى لعام ٢٠١٢". هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر؟

أُعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢١ من جدول الأعمال.

البند ١٣٥ من جدول الأعمال

تخطيط البرامج

تقرير اللجنة الأولى (A/66/422)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الأولى؟

تقرر ذلك.